وكذلك قوله تعالى واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فإن تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما وقوله فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل ا لهن سبيلا فأنزل ا الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة فنسخ ا حد البكرين من الأذى والحبس والجلد بالتبيين بما بين النبي صلى السلام عن ا D لأن ا تبارك وتعالى قال حتى يتوفاهن الموت أو يجعل ا لهن سبيلا فأمرهم بانتظار السبيل فقال النبي عليه السلام خذوا عني قد جعل ا لهن سبيلا البكر بالبكر جلد ماية ورجم بالحجارة وقال عمر Bه كنا نقرأ فيما أنزل ا الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة فنسخ حد البكرين بالجلد ونسخ الثيبين بما كان نزل في القرآن من الرجم ثم رفع رسمه من الكتاب وبقي وجوبه .

وقوله ما أدري ما يفعل بي ولا بكم .

حدثنا شريح قال حدثنا أبو سفيان عن معمر قال